التقرير رقم 2

مشترك (2)

جمهورية مصر العربية
مجلس النواب
الفصل التشريعي الثاني

دور الانعقاد العادى الثانى
اللجنة المشتركة
من لجنة الزراعة والرى والأمن الغذائى والثروة الحيوانية
ومكتب لجنة الشئون الاقتصادية

المستشار الدكتور رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،،، فأتشـرف بأن أقدم لسـيادتكم، مع هذا، تقرير اللجنة المشـتركة من لجنة الزراعة والرى والأمن الغذائى والثروة الحيوانية ومكتب لجنة الشئون الاقتصـادية، عن قرار رئيس جمهورية مصـر العربية رقم 1 لسنة 2022 بشأن الموافقة على قرار مجلس محافظى الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) رقم 219 المُعتمد في روما خلال الفترة 17 - 18 فبراير 2021 بشـأن التجديد الثانى عشـر لموارد الصـندوق، وعلى وثيقة مسـاهمة جمهورية مصـر العربية فى هذا التجديد بمبلغ 3 مليون دولار أمريكى، برجاء التفضـل بعرضه على المجلس الموقر.

وقد اختارتنى اللجنة المشتركة، مقرراً أصلياً، والسيد النائب/ أحمد البنا، مقرراً احتياطياً، لها فيه أمام المجلس.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس اللجنة المشتركة
هشام

الحصري
تحريراً في 2022/1/25

تقرير اللجنة المشتركة
من لجنة الزراعة والرى والأمن الغذائى والثروة الحيوانية
ومكتب لجنة الشئون الاقتصادية عن
قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 1 لسنة 2022 بشأن الموافقة على قرار مجلس محافظى الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) رقم 219 المُعتمد فى روما خلال الفترة 17 - 18 فبراير 2021 بشأن التجديد الثانى عشر لموارد الصندوق، وعلى وثيقة مساهمة
جمهورية مصر العربية فى هذا التجديد بمبلغ 3 مليون دولار أمريكى.

أحال المجلس بجلسته المعقودة بتاريخ 24 من يناير سنة 2022، إلى لجنة مشتركة من لجنة الزراعة والرى والأمن الغذائى والثروة الحيوانية ومكتب لجنة الشئون الاقتصادية، قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم 1 لسنة 2022 بشأن الموافقة على قرار مجلس محافظى الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الايفاد) رقم 219 المعتمد في روما خلال الفترة بتاريخ17 - 18 فبراير 2021 بشأن التجديد الثانى عشر لموارد الصندوق، وعلى وثيقة مساهمة جمهورية مصر العربية في هذا التجديد بمبلغ 3 مليون دولار أمريكى، لدراسته وإعداد تقرير عنه لعرضه على المجلس الموقر.

عقدت اللجنة المشتركة اجتماعاً لنظره بتاريخ 1/25/ 2022 **حضره مندوباً عن الحكومة السادة:**

عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى:

دكتور. سعد موسى — المشرف العام على الإدارة المركزية للعلاقات الخارجية.

عن وزارة التعاون الدولى:

الإستاذة . دعاء عرابي — باحث اقتصادي اول بقطاع التمويل الدولي.

عن وزارة الخارجية:

المستشار/ وائل السيسي — مستشار قطاع متعدد الأطراف والأمن الدولى.

عن وزارة المالية:

أ/هالة احمد فرج — رئيس الإدارة المركزية للقروض بقطاع التمويل.

نظرت اللجنة المشتركة القرار المشار إليه والمذكرة الإيضاحية المرفقة[1] به واستعادت نظر أحكام الدستور واللائحة الداخلية للمجلس كما نظرت تقرير لجنة الشئون الدستورية والتشريعية[2] في شأن طريقة إقراره والذى انتهى إلى أن الاتفاقية محل التقرير لا تتضمن ما يخالف الدستور وجاءت طبقاً لنص المادة (151) من الدستور والمادة (197) من اللائحة الداخلية للمجلس.

وفى ضوء ما دار في اجتماعها من مناقشات وما أدلى به السادة مندوبى الحكومة من إيضاحات تورد اللجنة المشتركة تقريرها على النحو التالى:

مقدمة.

اولاً: أهداف الاتفاق المعروض.

ثانياً: أحكام الاتفاق المعروض.

ثالثاً: رأى اللجنة المشتركة.

مقدمة:

أنشئ الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) عام 1977 كمؤسسة مالية دولية بشراكة من منظمة التعاون الاقتصادى ومنظمة الأوبك (الدول المصدرة للبترول) والدول النامية حيث يوجه اشتراكات ومساهمات الدول الأعضاء لتقديم الدعم للسكان الريفين، لتمكينهم من تحقيق مستويات معيشية مرتفعة تساعدهم على الصمود أمام التغيرات المناخية.

يكرس الصندوق أعماله على جمع المساهمات الأساسية والإضافية من الدول الأعضاء البالغ عددها نحو 226 دولة لتقديم المنح والقروض الميسرة للدول الأعضاء ذات مستوى الدخل المنخفض من أجل تصميم وتمويل برامج ومشروعات للحد من الفقر والقضاء على الجوع.

والجدير بالذكر أن قيمة مساهمة مصر التأسيسية فى موارد الصندوق بلغت نحو 120 ألف جنيه، وجاء إجمالي قيمة مساهمات مصر من خلال اتفاقيات التجديد السابقة لموارد الصندوق نحو 27 مليون دولار أمريكى.

أولاً:- أهداف الاتفاق المعروض:

تهدف مصر من المساهمة في التجديد الثانى عشر إلى التأكيد على دورها وتعاونها المثمر مع الصندوق في دعم خطط التنمية الزراعية في جميع الدول الأعضاء بالصندوق والتي جاءت لتتفق مع رؤية مصر لبرامج التنمية المستدامة "2030" ومن ثم جاءت أهداف الاتفاق المعروض على النحو التالى:

- دعم موارد الصندوق بمبلغ يقدر بنحو 1.55 مليار دولار أمريكى لتحقيق مستهدفات برنامج القروض والمنح

---

(1) **مرفق بالتقرير**

(2) **عُرض على المجلس ووافق عليه بجلسته المعقودة بتاريخ 2022/1/24**

ليصل لنحو 3.8 مليار دولار أمريكى، لتنفيذ مهام الصندوق في استئصال الفقر الريفى وتحقيق الأمن الغذائي.

- دعم تنفيذ برامج التأقلم لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة في إطار برنامج الصمود الإفريقي وبرنامج تمويل القطاع الخاص لتحفيز التمويل الخاص للمشروعات الريفية الصغيرة لخلق فرص عمل للشباب والنساء.

ثانياً:- أحكام الاتفاق المعروض:

تسهم جمهورية مصر العربية في التجديد الثانى عشر بمبلغ 3 ملايين دولار أمريكى يتم سداده على ثلاثة أقساط خلال ثلاث سنوات بهدف المحافظة على عضويتها في المجلس التنفيذي للإيفاد وضمان الحصول على قدر أكبر من المنح والقروض الميسرة، وقد تضمن الاتفاق المعروض أحكاماً من أهمها:

مستوى التجديد والدعوة لمساهمات إضافية:

- **الموارد المتاحة :** تقدر موارد الصندوق المتاحة في نهاية فترة التجديد الحادى عشر للموراد، بالإضافة إلى الأموال الناجمة عن العمليات أو غيرها من الموارد المتأتية للصندوق، فيما عدا الأموال المقترضة، خلال فترة الثلاث السنوات بدءًا من 1 يناير/ كانون الثانى 2022 (فترة التجديد)، بمبلغ 2.6 مليار دولار أمريكى.
- **الدعوة إلى تقديم مساهمات إضافية**: مراعاة لاستنتاجات وتوصيات تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثانى عشر لموارد الصندوق (تقرير التجديد الثانى عشر للموارد) بشأن الحاجة إلى موارد إضافية لعمليات الصندوق واستصواب ذلك، فإن الأعضاء مدعوون بناءً على ذلك إلى تقديم مساهمات إضافية لموارد الصندوق كما هو محدد في البند 3 من المادة 4 من اتفاقية إنشاء الصندوق (المساهمات الإضافية) وفقًا للشروط المحددة أدناه، وتتألف المساهمات الإضافية من:
  (أ) المساهمات الأساسية لدعم برنامج القروض والمنح.
  (ب) عنصر المنحة في أي قرض من قروض الشركاء الميسرة.
  (ج) الخصم أو الائتمان الناتجان عن التحصيل المبكر للمساهمات الأساسية.

المساهمات:

- **احتساب المساهمات: سوف تحتسب الدول الأعضاء مساهماتها بما يلى:**
  (أ) وحدات حقوق السحب الخاصة.
  (ب) عملة من العملات المستخدمة في تقويم وحدات حقوق السحب الخاصة.
  (ج) عملة العضو المساهم إذا كانت تلك العملة قابلة للتحويل الحر، ولم يكن العضو قد شهد في الفترة الممتدة من 1 يناير/ كانون الثانى 2018 إلى ديسمبر/ كانون الأول 2019، معدل تضخم يتجاوز 10 في المائة سنويا في المتوسط، كما يحدده الصندوق.
- **أسعار صرف العملات:** تقيم الالتزامات والتعهدات المقدمة بموجب هذا القرار على أساس متوسط سعر الصرف المعمول به في نهاية الشهر في صندوق النقد الدولى.
- **وثائق المساهمات:** تودع الدولة العضو التي تقدم مساهمة بموجب هذا القرار (فيما عدا مايتعلق بعنصر المنحة في قرض من قروض الشركاء الميسرة، والخصم أو الائتمان الناتجين عن التحصيل المبكر للمساهمات الأساسية) وثيقة مساهمة (أو وثيقة معادلة لها) لدى الصندوق، ويفضل أن يكون ذلك في موعد أقصاه آخر يوم من فترة (الستة) أشهر التالية لاعتماد هذا القرار،تلتزم فيها رسميا بتقديم مساهمات إضافية إلى الصندوق وفقا لأحكام هذا القرار، وتحدد فيها قيمة مساهمتها بالعملة المنطبقة.

نفاذ المفعول:

يدخل اتفاق تجديد الموارد الثانى عشر حيز النفاذ اعتباراً من التاريخ الذى تودع فيه لدى الصندوق وثائق المساهمات، أو مدفوعات مقدمة بدون وثائق مساهمات ذات صلة بالمساهمات الإضافية من الدول الأعضاء.

تسديد المساهمات:

تسديد الأقساط: يقوم كل عضو مساهم بسداد مساهمته غير المشروطة دفعة واحدة أو على أقساط حسب اختياره خلال فترة تجديد الموارد.

تواريخ السداد:

1. **السداد دفعة واحدة:** تستحق المساهمة المسددة دفعة واحدة في اليوم الستين من بدء نفاذ وثيقة مساهمة الدولة العضو.
2. **السداد على أقساط**: تسدد الدفعات على أقساط، حيث يستحق سداد القسط الأول بحلول السنة الأولى من اعتماد هذا القرار، ويستحق سداد القسط الثانى بحلول السنة الثانية من اعتماد هذا القرار، ويسدد أي قسط آخر بحلول السنة الثالثة من اعتماد هذا القرار كحد أقصى.

توزيع أصوات تجديد الموارد:

إنشاء أصوات جديدة لتجديد الموارد: ستنشأ أصوات جديدة لتجديد الموارد تتعلق بكل المساهمات الأساسية، وعنصر المنحة في قروض الشركاء الميسرة والخصم أو الائتمان الناتجين عن التحصيل المبكر للمساهمات الأساسية التي تقدمها أي دولة عضو في إطار التجديد الثانى عشر للموارد.

توزيع أصوات تجديد الموارد: توزع أصوات التجديد الحادى عشر للموارد المنشأة على النحو التالى:

1. **أصوات العضوية:** توزع أصوات العضوية بالتساوى على جميع الأعضاء.
2. **أصوات المساهمة :** توزع أصوات المساهمة على جميع الأعضاء بنسبة ما تمثله المساهمة الأساسية، وعنصر المنحة في أي قرض من قروض الشركاء الميسرة المدفوعة من قبل الدولة العضو أو مؤسساتها التي تدعمها الدولة والخصم أو الائتمان الناتجان عن التحصيل المبكر للمساهمات الأساسية والمدفوعة كحصة في القيمة الكلية للمساهمات الأساسية.

ثالثاً: رأى اللجنة المشتركة:

تؤيد اللجنة المشتركة الاتفاق المعروض وتجديد مساهمة مصر في موارد الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) تأكيدًا لدورها في محاربة الفقر في المناطق الريفية بجميع الدول الأعضاء بالصندوق بإتاحة القروض والمنح الميسرة لتمويل برامج التنمية للحد من تداعيات أزمة الغذاء العالمى والمتغيرات المناخية التي تجتاح جميع دول العالم لتحسين متسويات المعيشة في المجتمعات الريفية.

وفى ضوء ما تقدم فإن اللجنة المشتركة توافق على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 1 لسنة 2022، وترجو المجلس الموقر التفضل بالموافقة عليه وعلى القرار الآتى:-

" وُوفق على قرار مجلس محافظى الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) رقم 219 المُعتمد فى روما خلال الفترة 17 – 18 فبراير 2021 بشأن التجديد الثانى عشر لموارد الصندوق، وعلى وثيقة مساهمة جمهورية مصر العربية في هذا التجديد بمبلغ 3 مليون دولار أمريكى، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق."

رئيس اللجنة

المشتركة

هشام

الحصرى